

والاصبع واليمين واليسار والقاضي ادراك السمع والذوق  
واللمس وراه العلم استجاب لما الى اجواب بقوله  
**وهي لا يهود ولا غير** يعني ان صفات الاله ليست عين الاله  
كما ذهب المعتزلة والفكرية ولا غير الذات كما زعمت الكرامية  
فلا يلزم عدم الغير ولا كغير العلماء اما انما ليست عيناً ذاتة  
فلا تلو كانت عين ذاتة يلزم اتحاد الذات والوصف القائم به  
في المفهوم ويلزم الترادف بين الحكم والوصف وسويهما  
انما ليست غيراً فلا تلو كانت غيراً كانت اما قايمة بنفسها  
او قايمة بغيرها وكل واحد منهما ظاهر البطلان فلا يكون غير  
ذاته وهو المطلوب والنصارى وان لم يعرفوا بالقدماء  
المعتزلة لكن لهم مذهب ذلك انهم للنصارى القدماء المعتزلة  
بهذا جواب ما يقال لو هوان النصارى لا يتولون بالقدماء المعتزلة  
كما قلتم ولم تشرت النصارى فاجاب بقوله ان لم تكن يعرفوا الخ  
واستحو النصارى لانهم لم يوافقوا في قولهم انهم  
ليس لهم فضلوا هناك وموافقا بينهم ويتكلم قيل انما استحو النصارى  
يقولون ليس لهم فضلوا لانهم لم يوافقوا في قولهم انهم  
الغلبة التي الى الاقايم الثلاثة الوجود والعدم والخير وسوءها الى

ولو القوا

الاقايم

الاقايم الاربى وسما الوجود والاب والابن والابن العلم الالهي  
والابن من النبوة لانه بنو ابيه وروى القدرس من سما الحيوة وروى  
القدرس وسما ان المقوم العلم قد استقل الابدان على انهم في حوزة الاله  
والاستقلال الالهي لا ينافي العلم وانتقاله من ذات الاله الى الابدان على انهم في حوزة  
الاله الاقايم الثلاثة ذوات المعتزلة لانه الانتقال لا يكون الا في الذات قوله  
المقوم وهو كلمة شريانية بمعنى الصفة وقيل بمعنى الاصل وسليح علم بالغيرية  
المشروع الى مبارك والتبايل ان يقول ان معنى مقومه نطق المعتزلة  
والكيفية على التعابير بمعنى الالهي كما ان التعايل من طرف المعتزلة في رتبة  
بهذا الجواب الذي ذكره المصنف من اهل الحق وحاصله ان يقال جوابه  
هو ان معنى شريانية المقوم والاله الكيفية بمعنى جواز الالهي كما في واحد  
من المقدم واليكفة عن الآخر وليس كذلك لوجود المقدم واليكفة بدون  
التعابير بهذا المعنى ومراتب الاعداد والخير مع الكل فلا يكون المقوم  
واليكفة متوقفا على التعابير بمعنى جواز الالهي كما في مطلوبكم المقوم  
مراتب الاعداد من الواجود الالهيين والظلمة الالهية ذلك مستعد ومكتبة  
مع ان البعض جزء من البعض والجزء لا ينافي الكل بمعنى جواز الالهي كما  
كان الجزء من حيث انجزه لا ينافي الكل وان جاز ذلك بالنسبة الى ذاته  
وكذا الكل لا ينافي على الكل وان ذلك بالنسبة الى ذاته وكذا الكل لا ينافي على الكل